




عقد عمل المدير التنفيذي
لجمعية سلوان لأكرام الموتى





عَوْدَةُ مَلِكٍ

في يوم الأحد ٢٠٢٤ / ٠٦ / ٢٠ تم بعون الله و توفيقه الاتفاق بين كل من :
أولاً: جمعية سلوان لإكرام الموتى والتي تحمل ترخيص المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي رقم ٥٢٣٣) وعنوانها محافظة محائل عسير هي الدليلة الغربي ويمثلها في التوقيع على هذا العقد
الأستاذ / عبدالعزيز بن سروي عسيري بصفته رئيس مجلس الادارة .

ويشار إليها فيما بعد بالطرف الأول .
ثانياً : (عبدالله أحمد عامر آل المعلقة عسيري) سعودي الجنسية ويحمل بطاقة الهوية الوطنية رقم : (٩٤٥٦٢٩١)

ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني.

البند تمهد :-

حيث إن الطرف الأول يعمل في مجال الجمعيات الأهلية ولحاجته لخدمات الطرف الثاني وبعد موافقة مجلس الإدارة على ترشيحه في العمل بمنصب مدير تنفيذي للجمعية، والذي أبدى رغبته في العمل لدى الطرف الاول ، فقد اتفق الطرفان وهما في كامل أهليةهما المعتبرة شرعاً ونظاماً على ما يلي:

البند الأول : موضوع عقد العمل :

- .١. اتفق الطرفان بأن يعمل الطرف الثاني لدى الطرف الاول تحت إشرافه وإدارته في وظيفة مدير تنفيذي للجمعية، وذلك في محافظة محايل عسير
 - .٢. مدة هذا العقد سنة ميلادية تبدأ من ٢٠٢٤/٦/٢م، وتنتهي بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٢م.
 - .٣. يخضع الطرف الثاني لفترة تجربة لمدة (ثلاثة أشهر) ضمن مدة العقد تبدأ من تاريخ مناشرته للعمل.

• البند الثاني : ساعات العمل والإجازات والراحة :

١. مدة العمل (ثمان) ساعات في اليوم الواحد بواقع (خمسة) أيام في الأسبوع.
 ٢. يوم الجمعة والسبت هو يوم الراحة الأسبوعية للطرف الثاني بأجر كامل.
 ٣. يستحق الطرف الثاني عن كل عام إجازة سنوية لمدة (٣٠) يوماً بأجر كامل . على أن يتمتع الطرف الثاني بإجازته في سنة استحقاقها ، وللطرف الأول أن يحدد مواعيد هذه الإجازات ومع الحق بالموافقة من عدمها وفقاً للمقتضيات العمل.



٤. للطرف الثاني بمموافقة الطرف الأول أن يؤجل إجازته السنوية أو أياماً منها إلى السنة التالية ، وللطرف الأول حق تأجيل إجازة الطرف الثاني بعد نهاية سنة استحقاقها إذا اقتضت ظروف العمل لمدة لا تزيد عن (٩٠) يوماً فإذا اقتضت ظروف العمل استمرار التأجيل وجب الحصول على موافقة الطرف الثاني كتابة ، على ألا يتعدى التأجيل نهاية السنة التالية لسنة استحقاق الإجازة .
٥. للطرف الثاني الحق في إجازة بأجر كامل في عيد الفطر لمدة (٥) أيام ، وعيد الأضحى لمدة (٥) أيام ويوم واحد لليوم الوطني للمملكة العربية السعودية .
٦. للطرف الثاني في حال ثبوت مرضه الحق في إجازة مرضية بأجر كامل عن الثلاثين يوماً الأولى ، وبثلاثة أرباع الأجر عن السنتين يوماً التالية ، ودون أجر للثلاثين يوماً التي تلي ذلك خلال السنة الواحدة ، سواءً كانت هذه الإجازات متصلة أم متقطعة . ويقصد بالسنة الواحدة : السنة التي تبدأ من تاريخ أول إجازة مرضية .

• ثالثاً : التزامات الطرف الأول :

١. يدفع الطرف الأول للطرف الثاني أجراً شهرياً خلال فترة التجربة والتي مدتها ثلاثة أشهر من تاريخ بداية العقد راتب وقدره (٤٠٠) ريال سعودي فقط لا غير .
٢. وفي حال اجتاز الطرف الثاني فترة التجربة يدفع الطرف الأول أجراً شهرياً لباقي مدة العقد راتب أساسى قدره (٥٠٠) ريال سعودي .
يخضع الأجر المدفوع للطرف الثاني لكافة الخصومات التي تفرضها الأنظمة في المملكة العربية السعودية المطبقة حالياً أو التي قد تفرضها الدولة مستقبلاً ويتم دفع الأجر للطرف الثاني وكل مبلغ مستحق له بالريال السعودي عن طريق البنوك المعتمدة .
٣. يلتزم الطرف الأول بتسجيل الطرف الثاني ضمن المشتركين لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، ويقع على عاتق الطرف الاول سداد الاشتراكات في حينها بعد حسم النسبة المحددة على الطرف الثاني من الاشتراكات من أجره طبقاً لأنظمة التأمينات الاجتماعية .
٤. يلتزم الطرف الأول بالتأمين الصحي على الطرف الثاني وفقاً لنظام التأمين الصحي التعاوني .

• البند الرابع : التزامات الطرف الثاني :

١. أن ينجذب العمل الموكل إليه وفقاً لأصول المهنة ووفق تعليمات الطرف الاول ، إذا لم يكن في هذه التعليمات ما يخالف العقد أو النظام أو الآداب العامة ، ولم يكن في تنفيذها ما يعرضه للخطر .
٢. أن يعتني عنابة كافية بالأدوات والمهام المسندة إليه والخامات المملوكة للطرف الأول الموضوعة تحت تصرفه أو التي تكون في عهده وأن يعهد إلى الطرف الأول المواد غير المستهلكة .



٣. أن يتلزم حسن السلوك والأخلاق أثناء العمل.
٤. أن يقدم كل عون ومساعدة دون أن يشترط لذلك أجرًا إضافيًا في حالات الأخطار التي تهدد سلامة مكان العمل أو الأشخاص العاملين فيه.
٥. أن يخضع للفحوص الطبية التي يرغب فيإجرائها عليها قبل الالتحاق بالعمل أو أثناءه ، للتحقق من خلوه من الأمراض المهنية أو السارية.
٦. أن يحفظ الأسرار والمعلومات المهنية المتعلقة بالعمل والتي من شأن إفشائها الإضرار بمصلحة الطرف الأول . ويعتبر توقيعه على هذا العقد إقراراً منه بأن لا يقوم بعد انتهاء العقد بإفشاء أسرار الطرف الأول لمدة (خمس سنوات) من تاريخ انتهاء العلاقة بين الطرفين داخل وخارج المملكة .
٧. يلتزم الطرف الثاني في جميع الأوقات بالأنظمة والأعراف والعادات والآداب المرعية في المملكة العربية السعودية وكذلك بالقواعد واللوائح والتعليمات المنصوص عليها في أنظمة الطرف الأول ويتحمل كافة الغرامات المالية الناتجة عن مخالفته لتلك الأنظمة .
٨. يلتزم الطرف الثاني بتدريب العاملين أو الموظفين في مجال عمله وأن يعدهم بخبرته ومعرفته الفنية بدون عذر من أو رفض .

• البند الخامس : إنهاء العقد وفسخه وتعويض :

١. ينتهي هذا العقد قبل انقضاء مدته إذا اتفق الطرفان على إنهائه بشرط أن يكون موافقة الطرف الثاني كتابية .
٢. يحق للطرف الأول بإرادته المنفردة ودون إشعار إنهاء هذا العقد خلال فترة التجربة أو مدة تمديدها إن وجدت مع تقديم المبررات لذلك ، وفي هذه الحالة لا يستحق الطرف الثاني تعويضاً عن هذا الإنهاء ، كما لا يستحق مكافأة نهاية خدمة .
٣. اتفق الطرفان على أنه في حال فسخ العقد ودون سبب مشروع على ما يلي :
 ١. إذا كان فسخ العقد من قبل الطرف الأول ، فيلتزم بأن يدفع للطرف الثاني تعويضاً عن هذا الفسخ بتعويض لكامل مدة العقد .
 ٢. إذا كان فسخ العقد من قبل الطرف الثاني ، فيلتزم بأن يدفع للطرف الأول تعويضاً عن هذا الفسخ قدره راتب ثلاثة شهور من الراتب الأساسي .

• البند السادس : مكافأة نهاية الخدمة :



ا. يستحق الطرف الثاني عند إنهاء العلاقة التعاقدية من قبل الطرف الأول أو باتفاق الطرفين أو بانتهاء مدة العقد أو نتيجة لقوة قاهرة مكافأة قدرها أجر خمسة عشر يوماً عن كل سنة من السنوات الخمس الأولى ، وأجر شهر عن كل سنة من السنوات التالية ، ويستحق العامل مكافأة عن أجزاء السنة بنسبة ما قضاه منها في العمل ، وتحسب المكافأة على أساس الأجر الأخير .

• البند السابع : أحكام عامة :

- ا. فيما لم يرد به نص يخضع هذا العقد لأحكام نظام العمل ولائحته التنفيذية وكافة الأنظمة الأخرى المعمول بها في المملكة العربية السعودية .
- بـ. تختص الجهة المختصة في محايل عسير بالفصل في أي نزاع لا قدر الله قد ينشأ عن تنفيذ أحكام وشروط هذا العقد .
- جـ. يحل هذا العقد محل كافة الاتفاقيات والعقود السابقة له - إن وجدت - ولا يحق لأي من الطرفين بعد توقيع هذا العقد الادعاء بأي خلاف ما ذكر فيه .
- دـ. اتخذ الطرفان عنوانهما المحدد في صدر هذا العقد عنواناً مختاراً لكل منهما لإرسال كافة المراسلات والخطابات عليه ويعتبر حجه على الطرفين .
- هـ. حرر هذا العقد من نسختين واستلم كل طرف نسخة أصلية منه للعمل بموجبه عند اللزوم .

**وعلى هذا جرى الاتفاق والتوفيق
والله ولي التوفيق ...**

الطرف الثاني :

الاسم : عبدالله أحمد عامر آل المعقلة عسيري

التوقيع :

الطرف الأول :

رئيس مجلس الإدارة
جمعية سلوان لأكرام الموتى
الاسم : عبدالعزيز بن سروي عسيري

الختم الرسمي
جمعية سلوان
لأكرام الموتى
محافظة محائل عسير
رقم الترخيص : 5223